



# الدليل الإجرائي لترميز المقاولين



## قرار معالي الوزير

وكالة المشاريع والصحة العامة

الرقم ٤٦٠٠٦٨٣٢١٢  
التاريخ ١٤٤٦/١٠/٩ هـ  
المرفقات

بسم الله الرحمن الرحيم



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والإسكان  
Ministry of Municipalities and Housing  
266

الموضوع: قرار الدليل الاجرائي لمبادرة ترميز المقاولين.

### (قرار)

إن وزير البلديات والإسكان.

وبناء على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

ولتحقيق الأهداف الاستراتيجية للوزارة برفع كفاءة تسليم المشاريع والحد من تعثرها تأتي مبادرة ترميز المقاولين عن طريق اصدار لائحة بالمقاولين الممنوعين من الدخول بمنافسات جديدة بمشاريع وزارة البلديات والإسكان لمدد زمنية متفاوتة إستناداً على قرار مجلس الوزراء رقم ١١٨ وتاريخ ١٤٣٦/٢/٢٣ هـ ولتوضيح تفاصيل تنفيذ المبادرة المذكورة أعلاه ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي

أولاً: الموافقة على الدليل الاجرائي لمبادرة ترميز المقاولين بالصيغة المرفقة.

ثانياً: يعمم الدليل الإجرائي على جميع الجهات المرتبطة بوزارة البلديات والإسكان ويعمل به من تاريخ التعميم.

المستشار  
وزير البلديات والإسكان

وزير البلديات والإسكان

ماجد بن عبد الله الحقييل

## المحتويات

٥	الباب الأول : المقدمة والأهداف ونطاق التطبيق
٦	أولاً: المقدمة
٦	ثانياً: الأهداف
٦	ثالثاً: نطاق التطبيق
٧	الباب الثاني: مصطلحات وتعريفات
٨	مصطلحات وتعريفات
١٠	الباب الثالث : إجراءات تفعيل القائمة
١١	أولاً : آلية تشكيل اللجان المختصة
١١	ثانياً : معايير إدراج المقاولين بالقائمة
١٢	ثالثاً : المدة الزمنية للمنع
١٣	رابعاً : إجراءات إصدار قائمة ترميز المقاولين
١٤	خامساً : التعميم والتنفيذ
١٥	سادساً : دورية إصدار القائمة
١٧	الباب الرابع : التظلمات وطلبات تخفيف مدد المنع
١٨	أولاً: إجراءات التظلم
١٩	ثانياً: اشتراطات تخفيف مدد المنع
٢٠	الباب الخامس : الأحكام العامة والأنظمة ذات العلاقة
٢١	أولاً: الأحكام العامة
٢٢	ثانياً: الأنظمة واللوائح ذات العلاقة

الباب الأول

المقدمة والأهداف ونطاق التطبيق

## المحتويات

### أولاً: المقدمة

يعد تأخر وتعثر المشاريع البلدية والإسكان من أهم التحديات التي يواجهها القطاع البلدي والإسكان وفي إطار العمل على تحسين جودة وكفاءة تسليم المشاريع البلدية وللارتقاء بجودة المقاولين العاملين في القطاع البلدي والإسكان ومنع المقاولين غير المؤهلين من الاستمرار في الدخول في منافسات جديدة تم إعداد هذا الدليل الإجرائي وذلك استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم ١١٨ بتاريخ ٢٣ / ٢ / ١٤٣٦ هـ

### ثانياً: الأهداف

١. تفعيل العمل بقرار مجلس الوزراء رقم (١١٨) على مستوى وزارة البلديات والإسكان والأمانات والبلديات التابعة لها.
٢. منع المقاولين المتسببين في تعثر المشاريع من التعاقد على مشاريع مستقبلية بالقطاع البلدي والإسكان.
٣. توضيح جميع الإجراءات المطلوبة لإصدار قائمة بالمقاولين الممنوعين من التعاقد على مشاريع القطاع البلدي والإسكان لمدة زمنية محددة طبقاً للمخالفات المرصودة.

### ثالثاً: نطاق التطبيق

- جميع المقاولين المتقدمين للمنافسات الحكومية بالمشاريع الرأسمالية بالقطاع البلدي والإسكان.
- مشاريع وزارة البلديات والإسكان والأمانات والبلديات التابعة لها.

الباب الثاني

مصطلحات وتعريفات

## مصطلحات وتعريفات

يقصد بالألفاظ والمصطلحات الآتية - أينما وردت في هذا الدليل - المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتض السياق غير ذلك.

### الوزارة:

وزارة البلديات والإسكان

### الوزير:

وزير البلديات والإسكان

### لجنة ترميز المقاولين :

اللجنة المختصة بإعداد القائمة الأولية للمقاولين المخالفين بناء على توصية من لجان فحص العروض بالقطاع البلدي والإسكان والأمانات / البلديات وإصدار القائمة الموحدة للإعتماد من معالي الوزير

### الأمانة/ البلدية:

شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري تمارس الوظائف الموكلة إليها بموجب الأنظمة واللوائح.

### لجنة البت في الاعتراضات / التظلمات :

اللجنة المختصة بإخطار المقاولين الممنوعين بمدد المنع والبت في التظلمات وطلبات تخفيف مدد المنع المقدمة منهم

### الجهات ذات العلاقة :

وكالة المشاريع والصحة العامة، وكالة تنظيم مشغلي المدن، وكالة الأنظمة والشؤون القانونية، الإدارة العامة للمشتريات

### تأهيل المتنافسين:

هو تحقق الجهة الحكومية من توافر المؤهلات والقدرات اللازمة لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات لدى المتنافسين

### الجهات المعنية :

الأمانات والبلديات وأى جهة حكومية غير وزارة البلديات والإسكان

### التأهيل المسبق:

تحقق الجهة الحكومية من توافر المؤهلات والقدرات اللازمة لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات لدى المتنافسين قبل تقديمهم العروض

### لجان فحص العروض :

هى اللجان المنصوص عليها فى نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وهى المختصة بمراجعة وفحص العروض المقدمة للوزارة والأمانات/ البلديات

### التأهيل اللاحق:

تحقق الجهة الحكومية - بعد إختيار أفضل عرض - من توافر المؤهلات والقدرات اللازمة لدى مقدم العرض لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات قبل الترسية عليه.

### قائمة ترميز المقاولين (Blacklist)

هي قائمة تعتمد بشكل دوري من معالي الوزير وتحتوي على المقاولين الممنوعين من دخول المنافسات بالقطاع البلدي والإسكان (منع بيع كراسة الشروط والمواصفات لهم) والمدد الزمنية للمنع وتاريخ نهاية فترة المنع.

### إشتراطات تخفيف مدد المنع:

إجراء ومتطلبات للبت في تخفيف مدة المنع أو رفع الحظر عن المقاول من قائمة المقاولين الممنوعين

### الدليل :

الدليل الإجرائي لترميز المقاولين



الباب الثالث

إجراءات تفعيل القائمة

## أولاً: آلية تشكيل اللجان المختصة

يتم تشكيل لجنتي ترميز المقاولين والإعتراضات والتظلمات بقرار من معالي الوزير بما لا يقل عن ثلاثة أعضاء ويوضح القرار مهام كل لجنة وأهدافها والأعمال المطلوبة منها ، وعلى أن تكون مرجعية تلك اللجان لمعالي الوزير بشكل مباشر

## ثانياً : معايير إدراج المقاولين بالقائمة

يتم تطبيق المعايير لإدراج المقاولين بالقائمة وفقاً لمحددات قرار مجلس الوزراء رقم (١١٨) كالتالي:

١. إذا صدر في شأنه أكثر من قرار بسحب مشروع حكومي بالقطاع البلدي والإسكان لتعثره في التنفيذ.
٢. إذا إعتذر عن تنفيذ أكثر من مشروع حكومي بالقطاع البلدي والإسكان بعد الترسية
٣. إذا تأخر أو تباطأ - الأسباب تعود إليه - في تنفيذ العمل في أكثر من مشروع حكومي بالقطاع البلدي والإسكان ولم يسحب منه العمل ، وذلك وفقاً لما يأتي :
- أ. التأخر عن البدء في التنفيذ بما يزيد عن ٢٠% من مدة العقد الأصلية.
- ب. التأخر في إنجاز العمل وفق البرنامج الزمني بسبب التوقف عن التنفيذ مدة تزيد عن ١٠% من مدة العقد الأصلية أو ٤٥ يوماً متتالية ، أيهما أكثر
- ج. التأخر في إنجاز العمل بحيث لا يتناسب ما تم إنجازه بالمشروع مع المدة المنقضية من العقد.
- د. التأخر في إنجاز العمل بعد إنتهاء مدته بما يتجاوز ٥٠% من مدة العقد الأصلية

## ثالثا : المدة الزمنية للمنع

يستبعد من يكون ضمن قائمة ترميز المقاولين (Blacklist) من الدخول في مشاريع القطاع البلدي والإسكان لمدة متفاوتة بناء على المخالفات المرصودة والمحددة في البند ثانيا كالتالي:

جدول رقم (١)

م	بند المخالفة	تكرر المخالفة	مدة المنع	مدة المنع (في حالة قبول طلب تخفيف مدة المنع)
١	سحب المشروع	٣-٢	سنة واحدة	٦ أشهر
		أكثر من ٣	سنتين	سنة واحدة
٢	الاعتذار عن التنفيذ	٣-٢	سنة واحدة	٦ أشهر
		أكثر من ٣	سنتين	سنة واحدة
٣	التأخر		٦ أشهر	رفع الحظر
	٣,١	التأخر عن بدء التنفيذ بأكثر من ٢٠% من مدة العقد		
	٣,٢	التأخر في إنهاء المشروع مدة فوق ١٠% من مدة العقد الأصلية أو ٤٥ يوم أيهما أكثر		
	٣,٣	التأخر فوق ٣٠% عن البرنامج الزمني للعقد		
	٣,٤	التأخر في إنجاز العمل بعد إنتهاء مدته بما يتجاوز (٥٠%) من مدة العقد الأصلية		
٤	تكرار أى من المخالفات اعلاه		سنتين	سنة واحدة
٥	تكرار دخول المقاول بالقائمة		ثلاث سنوات	سنتين

■ مدد المنع الموضحة أعلاه إسترشادية للجان فحص العروض وتقوم تلك اللجان بالتوصية بالمدة المناسبة وفقا لما تراه مناسب وبما لا يتجاوز المدة القصوى المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (١١٨).

\* إجراءات تخفيف مدد المنع المنصوص عليها - ص (١٩)

## رابعاً: إجراءات إصدار قائمة ترميز المقاولين

لإصدار قائمة ترميز المقاولين يتم إتباع الآلية التالية:

١. تقوم لجان فحص العروض بالوزارة والأمانات/البلديات بحصر المقاولين المنطبقة عليهم معايير الإدراج وعدد ونوع المخالفات خلال الثلاث سنوات المنصرمة.
  ٢. ترفع لجان فحص العروض التوصية لصاحب الصلاحية بالمقاولين الممنوعين من بيع الكراسة لهم وعدد مخالفاتهم إلى لجنة ترميز المقاولين حسب النماذج المعتمدة بحيث يتم رفع النماذج وفقاً للتواريخ التي تحددها لجنة ترميز المقاولين.
- للتحقق من المخالفات لابد من إرفاق الوثائق الداعمة التالية:

جدول رقم (٢)

الحالة	الوصف	الوثائق المطلوبة
السحب	سحب أكثر من مشروع من المقاول	<ol style="list-style-type: none"> <li>١. نموذج قائمة المخالفات المعتمد من لجنة فحص العروض بالوزارة والأمانة/البلدية</li> <li>٢. عقد المشروع</li> <li>٣. قرار سحب المشروع</li> </ol>

جدول رقم (٣)

الحالة	الوصف	الوثائق المطلوبة
الإعتذار	إعتذار المقاول رسمياً عن تنفيذ الأعمال بأكثر من مشروع	<ol style="list-style-type: none"> <li>١. نموذج قائمة المخالفات المعتمد من لجنة فحص العروض بالوزارة والأمانة/البلدية</li> <li>٢. عقد المشروع</li> <li>٣. مخاطبات إعتذار المقاول موضح بها تاريخ ترسية العقد وتاريخ إعتذار المقاول</li> </ol>

الحالة	الوصف	الوثائق المطلوبة
التأخر	التأخر في بدء تنفيذ الأعمال بما يزيد عن (٢٠%) من مدة العقد الأصلية	١. نموذج قائمة المخالفات المعتمد من لجنة فحص العروض بالوزارة والأمانة/البلدية ٢. عقد المشروع ٣. محضر إستلام الموقع ٤. تقرير معتمد من مدير المشروع يوضح تاريخ بدء الأعمال
	التأخر في إنجاز العمل وفق البرنامج الزمني بسبب التوقف عن التنفيذ بمدة تزيد على (١٠%) من مدة العقد الأصلية أو (٤٥ يوما) متتالية ، أيهما أكثر	١. نموذج قائمة المخالفات المعتمد من لجنة فحص العروض بالوزارة والأمانة/البلدية ٢. عقد المشروع ٣. محضر إستلام الموقع ٤. البرنامج الزمني للمشروع ٥. تقرير معتمد من مدير المشروع يثبت تاريخ التوقف ومدته ونسبة الانجاز الفعلية في تاريخ التوقف
	التأخر في إنجاز العمل بحيث لا يتناسب ما تم إنجازه من المشروع مع المدة المنقضية من البرنامج الزمني بفارق يتجاوز (٣٠%) من مدة العقد	١. نموذج قائمة المخالفات المعتمد من لجنة فحص العروض بالوزارة والأمانة/البلدية ٢. عقد المشروع ٣. محضر إستلام الموقع ٤. البرنامج الزمني للمشروع ٥. تقرير معتمد من مدير المشروع يوضح نسبة الانجاز الفعلية
	التأخر في إنجاز العمل بعد إنتهاء مدته بما يتجاوز (٥٠%) من مدة العقد الأصلية	١. نموذج قائمة المخالفات المعتمد من لجنة فحص العروض بالوزارة والأمانة/البلدية ٢. عقد المشروع ٣. البرنامج الزمني للمشروع ٤. تقرير معتمد من مدير المشروع يوضح نسبة الإنجاز الفعلية

٣. تقوم لجنة ترميز المقاولين بجمع ومراجعة القوائم من الوزارة والأمانات/البلديات وإصدار قائمة موحدة تشمل جميع المقاولين المخالفين.
٤. ترفع القائمة النهائية للمقاولين الممنوعين لمعالي الوزير لإعتماد القائمة وتعميمها
٥. يتم اشعار جميع المقاولين المدرجين بالقائمة عن طريق وكالة تنظيم مشغلي المدن وإشعارهم بآلية التظلم الموضحة في الباب الرابع من الدليل.
٦. تقوم لجنة البت في التظلمات بالنظر في التظلمات المقدمة من المقاولين الممنوعين وتحديث القائمة وفقا لذلك.

## خامسا : التعميم والتنفيذ

١. يصدر تعميم من معالي الوزير أو من يفوضه بالقائمة الى جميع الأمانات/البلديات والجهات ذات العلاقة.
٢. يتم تفعيل القائمة فور صدورها وتطبق على جميع المشاريع والمنافسات الجديدة بالقطاع البلدي والإسكان ولا يشمل المشاريع التي سبق طرحها بمنصة اعتماد قبل صدور القائمة.
٣. تقوم لجان فحص العروض/التأهيل السابق بإستبعاد أي مقاول في الحالات التالية :
  - المشاريع التي تتطلب تأهيل مسبق يتم إستبعاد عرض المقاولين الواردة أسمائهم بالقائمة قبل بدء التأهيل المسبق
  - المشاريع التي ليس بها تأهيل مسبق يتم إستبعاد عرض المقاولين الواردة أسمائهم بالقائمة مباشرة قبل فتح المظاريف وفحص العروض الفنية والمالية.

## سادساً : دورية إصدار القائمة

دون الإخلال بإنهاء فترة المنع للمقاولين المدرجين بالقائمة السابقة يتم إصدار القائمة للمقاولين المنقضي فترة المنع لهم والمقاولين المستحدث إدراجهم بها على النحو التالي:

- تصدر القائمة بشكل نصف سنوي.
- تقوم لجان فحص العروض برصد المقاولين المخالفين وعدد ونوع المخالفات لكل مقاول على حده ومشاركتها مع لجنة ترميز المقاولين قبل موعد إصدار القائمة بمدة تحددها لجنة ترميز المقاولين.
- يتم النظر في الاعتراضات / التظلمات كما هو موضح بالباب الرابع وإعتماد القائمة النهائية
- تتم مراجعة مدد المنع لكل فئة من المخالفات المذكورة في جدول رقم (١) صفحة (١٢) وفقاً لدورية إصدار القائمة بشكل سنوي بإنعقاد لجنة البت في الاعتراضات/التظلمات
- يصدر تعميم نصف سنوي بالقائمة من معالي الوزير أو من يفوضه ويوزع على جميع الجهات ذات العلاقة.

## الباب الرابع

### التظلمات وطلبات تخفيف مدد المنع



## أولاً: إجراءات التظلم

يحق للمقاول المدرج بقائمة ترميز المقاولين بعد إتمامها من قبل معالي الوزير تقديم طلب إعتراض/تظلم على المنع على النحو التالي:

١. تقوم لجنة البت في التظلمات بإعداد نموذج خاص بالاعتراضات والتظلمات
٢. يقدم المقاول النموذج الى لجنة البت في التظلمات في مدة أقصاها ٦٠ يوم من تاريخ تعميم القائمة.
٣. تقوم لجنة البت في التظلمات بالتأكد من صحة الاعتراض المقدم من المقاول ومن اكتمال النموذج.
٤. يتم النظر بالتظلم من قبل لجنة البت في التظلمات والبت فيه خلال إسبوعين بعد إنتهاء مهلة التظلمات.
٥. يترتب على البت في أي تظلم ثلاث حالات :

أ- قبول التظلم

ب- رفض التظلم

ج- تخفيف مدة المنع بعد تحقق الإشتراطات الواردة بالبند (ثانيا)

## ثانياً: إشتراطات تخفيف مدد المنع

١. يمكن للمقاول رفع طلب لتخفيف مدة المنع له أو إلغاء إدراجة بالقائمة عن طريق تقديم طلب تخفيف مدة المنع إلى لجنة البت في الإعتراضات / التظلمات.

٢. تقوم لجنة البت في الإعتراضات / التظلمات بمراجعة طلبات المقاولين بناء على تقييم الأداء الفني والمالي والتدريب للمقاول وفق المتطلبات التالية:

أ. التحقق من الموقف المالي عن طريق:

- وثيقة التقييم الإئتماني للمقاول من جهه معتمدة لدى وكالة تنظيم مشغلي المدن.

ب. التحقق من الأداء الفني عن طريق:

- تقييم الأداء في المشاريع الحكومية الجارية لدى جميع الجهات بناء على نموذج إستبيان (مرفق ١).
- تعزيز الكفاءات الفنية والكادر الهندسي لدى المقاول.
- نسبة صرف مستخلصات المقاول لدى وزارة المالية (منصة اعتماد).

ج. التدريب:

- دراسة جهود المقاول في تدريب وتطوير الكادر الفني لديه على إدارة المشاريع.

٣. تقوم لجنة البت في الإعتراضات / التظلمات بمراجعة طلبات تخفيف مدد المنع بناء على تقييم الأداء الفني والمالي للمقاول وفي حال قبول الطلب يتم إتخاذ الإجراءات النظامية بتخفيف مدة المنع حسب الجدول رقم (١).

الباب الخامس

## الأحكام العامة والأنظمة ذات العلاقة

## أولاً: الأحكام العامة

١. لا يتم إلغاء أو تقليص مدة المنع لأي مقاول إلا بتوصيه من لجنة الاعتراضات/التظلمات وإستكمال الإجراءات النظامية لذلك وتعتمد من معالي الوزير
٢. تحتسب المخالفات خلال الثلاث سنوات السابقة لإصدار آخر قائمة.
٣. يتم احتساب مدد المنع للمقاولين المدرج أسمائهم بقائمة الترميز بدء من تاريخ تعميم قائمة ترميز المقاولين.
٤. في حالات الإعتذار عن تنفيذ أكثر من مشروع حكومي بعد الترسية : لا يتم احتساب المخالفة للمقاولين المعتذرين إذا كان الإعتذار بسبب تأخر إخطار المقاول لتوقيع عقد المشروع لأكثر من ثلاثة أشهر بعد تاريخ الترسية.
٥. وجود المقاول ضمن قائمة المقاولين الممنوعين لا يؤثر على العلاقة التعاقدية الحالية ولا على العقود القائمة له مع الوزارة والأمانة أو البلدية.
٦. القائمة الجديدة المحدثه تلغي القوائم القديمة التي تسبقها.
٧. تتولى لجنة ترميز المقاولين تطوير الدليل بما يتناسب مع نتائج تطبيق القائمة وتقارير الإمتثال.
٨. يتم السماح للمقاول المدرج ضمن قائمة ترميز المقاولين بالتقدم في منافسات المشاريع البلدية والإسكان بإنهاء مدة المنع الموقعة عليه وفقاً للقائمة.



## ثانياً: الأنظمة ذات العلاقة

١. نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية.
٢. ضوابط إعداد معايير تقييم العروض بالقرار الوزاري رقم (٣٠١١) وتاريخ ١٤٤٢/٨/١٨ هـ.
٣. قرار مجلس الوزراء رقم (١١٨) بتاريخ ١٤٣٦/٢/٢٣ هـ.
٤. نظام تصنيف المقاولين.

وزارة البلديات والإسكان  
Ministry of Municipalities and Housing



رقم الصادر ..... تاريخه: / / ١٤ هـ		استطلاع أداء مقاول	المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان وكالة المشاريع والصحة العامة
أولاً: معلومات عامة:			
1- مالك المشروع .....			
2- اسم المقاول .....			
3- مسمى المشروع طبقاً لما ورد بالعقد .....			
4- رقم عقد المشروع: .....			
5- تاريخ توقيع عقد المقاول: / / ١٤ هـ			
6- إجمالي قيمة العقد بالزيادة أو بالنقص (بالريال): .....			
7- إجمالي قيمة الأعمال المنفذة حتى تاريخه (بالريال): .....			
8- إجمالي مدة المشروع بالزيادة أو بالنقص (بالشهور): .....			
9- تاريخ بداية المشروع: / / 14 هـ			
10- نسبة الأعمال المنجزة فعلياً: ..... % حتى تاريخ: / / ١٤ هـ			
11- وصف موجز لنطاق الأعمال حسب العقد ..... ..... ..... ..... .....			
12- دور المقاول في تنفيذ المشروع:			
○ مقاول رئيسي			
○ مقاول متضامن		-أسم المقاول شريك التضامن ..... نسبة التنفيذ في المشروع: ..... %	
○ مقاول من الباطن		-أسم المقاول الرئيسي ..... قيمة عقد المقاول الرئيسي مع المالك (بالريال) .....	
13- إجمالي نسبة تنفيذ مقاولي الباطن بالمشروع فيما يخص المقاول المشار إليه في الفقرة رقم (2): ..... %			
14- مشاريع الجهات الخدمية المنفذة في المناطق الحضرية هل تم منح ترخيص للمشروع أو جزء منه من قبل أحد الأمانات أو البلديات (مكتب تنسيق المشروعات) ؟ نعم لا (في حال الإجابة بـ (نعم) يلزم على المقاول تقديم نموذج استطلاع رأي الأمانات أو البلديات إضافة إلى استطلاع رأي مالك المشروع)			

رقم الصادر ..... ..... تاريخه: / / ١٤ هـ	استطلاع أداء مقاول	المملكة العربية السعودية وزارة البلديات والإسكان وكالة المشاريع والصحة العامة
---	--------------------	---

ثانياً: أداء المقاول : ضع (x) في المربع المناسب أمام كل معيار

التقييم					المعيار
ممتاز	جيد جداً	جيد	مقبول	ضعيف	
					إدارة المشروع (التخطيط والتنظيم والمتابعة)
					جودة العمل والالتزام بالمواعيد
					الالتزام بالجدول الزمني
					مستوى الجهاز العامل في المشروع (الكفاءة، الخبرة، المؤهلات)
					توفر المعدات والأجهزة اللازمة ومدى كفاءتها
					تطبيق إجراءات الأمن والسلامة
					توطين الوظائف (السعودة) وتوفير برامج التدريب

ثالثاً: مجال العمل في المشروع :

--

مصادقة المسؤول :

الوظيفة :	الإسم :	الختم الرسمي	
التاريخ : / / ١٤ هـ	التوقيع :		

مرفق (١)